

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٥ لسنة ١٩٦٦

بشأن ميزانية اللجنة العليا لتخطيط القاهرة الكبرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى موافقة مجلس الأمة

قرر :

مادة ١ - تدرج في ميزانية الخدمات مصروفات اللجنة العليا لتخطيط القاهرة الكبرى ويفرد لها الفرع ٩ - اللجنة العليا لتخطيط القاهرة الكبرى تحت القسم ٢٨ - هيئات مختلفة .

مادة ٢ - يفتح بميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٦/١٩٦٥ بالقسم ٢٨ - هيئات مختلفة فرع ٩ - اللجنة العليا لتخطيط القاهرة الكبرى اعتماد إضافي قدره ٢,٠٥٠,٠٠٠ ج (مليونان وخمسون ألفا من الجنيهات) ويوزع هذا الاعتماد الإضافي على الأبواب المختلفة وفقا لما على :

٣١٠٠٠ (واحد وثلاثون ألفا من الجنيهات) باب أول مرتبات .
١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه) باب ثان - مصروفات جارية .
٢٠٠٩٠٠٠ (مليونان وتسعة آلاف من الجنيهات) باب ثالث - مصروفات استشارية .

٢٠٥٠٠٠٠ (مليونان وخمسون ألفا من الجنيهات) .

مادة ٣ - تدرج اعتمادات الباب الأول بصفة إجمالية وتوزع بالاتفاق بين وزارة الخزانة والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة واعتماد اللجنة الوزارية للتخطيط والإدارة .

مادة ٤ - توزع اعتمادات البابين الثاني والثالث وفقا لتفصيل الوارد بالجدولين المرفقين (١) ، (ب) .

مادة ٥ - يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٦/١٩٦٥

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ رمضان سنة ١٣٨٥ (٩ يناير سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

جدول حرف (١)

الباب الثاني - مصروفات جارية

المبلغ	البيود
١٠٠٠	١ - مصروفات انتقال وبدل سفر وقل
٢٠٠	٢ - تليفون وتلغراف وبريد
٥٠٠	٣ - إيجارات
٥٠٠	٤ - صيانة وترميمات مباني
١٠٠	٥ - صيانة تجهيزات وآلات
٢٠٠	٦ - صيانة وسائل نقل ومواصلات
١٥٠٠	٧ - نشر وإعلان ومصروفات طبع
١٤٠٠	٨ - تكاليف أبحاث
٩٠٠	٩ - مصروفات ذات طابع خاص
١٠٠	١٠ - مصروفات متنوعة وثغرية
(ب) مشتريات ملحية :	

٤٠٠	١٧ - كتب وكراسات ومطبوعات
٧٠٠	٢١ - مواد تسيير وسائل نقل
١٠٠	٢٢ - مياه وإضاءة
٢٥٠٠	٢٣ - تجهيزات ومعدات صغيرة
٢٠٠	٢٤ - مهمات مستهلكة

١٠٠٠٠٠ الحملة

جدول حرف (ب)

الباب الثالث - المصروفات الاستثمارية

مبلغ	مبلغ	مبلغ	مبلغ
		تعديلات وإنشاءات هندسية وكبارى وشوارع	النقل والمواصلات
	٨٨٢٠٠٠	مختلفة	
	٥٣٠٠٠٠	استكمال وإنشاء طرق جديدة وكبارى عبر النيل	
١٤١٣٠٠٠			
	٩٠٠٠٠	أسواق الباحة الجاهليين	الإسكان والمرافق
	٥٠٠٠٠	تخطيط مناطق مهمشة والشرابية واسطيل متر	
١٤٠٠٠٠			
	٢١٣٠٠٠	شرطة المرور	الدفاع والأمن
	٢٥٠٠٠	شرطة الإسكان والمرافق	والمدانة
٢٣٧٠٠٠			
٢١٠٠٠٠	٢١٠٠٠٠	حدائق ومساحات شعبية	الخدمات الثقافية والسياحية
٩٠٠٠	٩٠٠٠		شراء سيارات
٢٠٠٩٠٠٠			

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٦

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية الأزهر لسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى موافقة مجلس الأمة

تقرر:

مادة ١ - يفتح في ميزانية الخدمات لسنة المالية ١٩٦٥ - ١٩٦٦ قسم ٢٤ (الأزهر) فرع ٢٤ (جامعة الأزهر) باب ٣ (مصروفات استثمارية) اعتماد إضافي قدره ١٠٠,٠٠٠ ج (مائة ألف جنيه) لمقابلة احتياجات الجامعة في استكمال المباني الحديثة المنشأة بها.

ويؤخذ هذا الاعتماد من وفور الميزانية العامة للخدمات.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ رمضان سنة ١٣٨٥ (٩ يناير سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر